# قواعد معرفة البدع

وعددها ثلاثة وعشرون قاعدة:

## وهي مندرجة تحت أصولٍ ثلاثة:

الأصل الأول: التقرّب إلى الله بما لم يشرع.

الأصل الثاني: الخروج على نظام الدين.

الأصل الثالث: الذرائع المُفْضية إلى البدعة.

# المنهج المتّبع في ترتيب هذه القواعد وصياغتها

## صُنّفت القواعد إلى ثلاثة أقسام وفق أصولها الثلاثة:

1

### الأصل الأول:

**التقرب إلى الله بما لم يشرع. وتحته عشر قواعد.**

2

### الأصل الثاني:

**الخروج على نظام الدين ويندرج تحته ثمان قواعد.**

3

### الأصل الثالث:

**الذرائع المفضية إلى البدعة ويندرج تحته خمس قواعد.**

## مما يلزم التنبيه عليه في هذا المقام:

أن هناك تداخلًا بين هذه القواعد وتلازماً وتعاضداً، والغاية من هذا الأمر الضبط والتقريب.

# الأصل الأول

**التقرب إلى الله بما لم يشرع، يندرج تحت هذا الأصل عشر قواعد كلية**

## التقرب إلى الله لا بد فيه من اتباع الشرع في مقامين:

**الأول: في ثبوت أصل العبادة**

مخالفة هذا المقام تحصل بـ:

- الاستناد إلى حديث مكذوب.
- أو إلى قول من لا يحتج بقوله.
- أو مخالفة للسُنَّة التركية.
- أو لعمل السلف وقواعد الشريعة.

**الثاني: اتباع الشرع في صفة العبادة**

ومخالفة هذا المقام تحصل بـ:

- التقرب بفعل العادات أو المعاصي.
- أو تكون العبادة مشروعة في أصلها ولكن يطرأ التغيير على وصفها إما بأطلاق مقيد أو تقييد مطلق.

## القاعدة الأولى:

**كل عبادة تستند إلى حديث مكذوب على رسول الله عليه السلام فهي بدعة.**

## من الأمثلة:

**الأحاديث الموضوعة في فضل سور القرآن سورة سورة.**
**الحديث الموضوع في فضل صلاة الرغائب.**

## توضيح القاعدة:

**هذه القاعدة مبنية على أن الأصل في العبادات التوقيف، أي أن الأحكام الشرعية لا تثبت إلا بالأدلة الصحيحة المعتبرة من الكتاب والسنة. أما الأحاديث المكذوبة ليست من سنته عليه السلام فالعمل بها بدعة.**

## القاعدة الثانية:

**كل عبادة تستند إلى الرأي المجرد والهوى فهي بدعة، كقول بعض العلماء، أو العبّاد أو عادات بعض البلاد أو بعض الحكايات والمنامات.**

### من الأمثلة:

**اعتماد الصوفية في إثبات كثير من الأحكام على الكشف والمعاينة، وخرق العادة.**
**الأذكار البدعية، كذكر الله تعالى بالاسم المفرد [الله] أو بالضمير [هو..هو].**
**دعاء الملائكة والأنبياء والصالحين بعد موتهم وفي مغيبهم، وسؤالهم، والاستغاثة بهم.**

### توضيح القاعدة:

**تتضح هذه القاعدة ببيان أصل مهم في علامات أهل البدع، وهو أنه ما من مبتدع إلا ويستدل على بدعته بدليل من الشرع صحيحًا كان أو ضعيفًا.**
**والأصل المستقر: أن الكتاب والسنة هُما جهة العلم عن الله تعالى، وهما طريق معرفة أحكامه وشرعه.**

# بيان الوجه الذي يدخل منه الفساد على عامة المسلمين:

في حديث النبي عليه الصلاة والسلام:

[إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس، ولكن يقبضه بقبض العلماء، حتى إذا لم يبقَ عالم اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسُئِلوا، فأفتوا بغير علم، فضلُّوا أضلوا]

أي: ما ابتدع عالم قط، ولكنه استُفتي من ليس بعالم فضل وأضل.

تنبيهات..

## التنبيه الأول: التقليد هو اتباع قول الغير من غير معرفة دليله.

**والتقليد المذموم أنواع:**

- تقليد الآباء
- تقليد من لا يعلم المقلد أنه أهل لأن يؤخذ بقوله.
- التقليد بعد وضوح الحق ومعرفة الدليل
- تقليد المجتهد القادر على الاجتهاد مع اتساع الوقت وعدم الحاجة.
- تقليد قول من عارض قول الله ورسوله عليه السلام كائنًا من كان.

أما تقليد العامي للمجتهد واتباعه له فإنه لا يدخل تحت التقليد المذموم بل هو في عموم قوله تعالى [ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ]

# التنبيه الثاني:

**الإلهام :**

**هو ما يقع في القلب من آراء وترجيحات، وقد صرّح الأئمة أن الأحكام الشرعية لا تثبت بالإلهام، أما صاحب القلب التقي، فهو بالنسبة له ترجيح شرعي، وكلما كان العبد أكثر اجتهاداً في طاعة الله كان ترجيحه أقوى.**

# التنبيه الثالث:

**الرؤيا:**

**هي ما يـراه الشـخص في منامـه، وحكمهـا كالإلهـام، فتُعـرض علـى الـوحي الصريح فأن وافقته وإلا لم يُعمل بـها.**